

REPUBLIC OF IRAQ

- Capital: Baghdad
- Official Language: Arabic and Kurdish
- Total Population: 30,747,000
- Under-five mortality rate: 44/1000 live births
- Human Development Index: 132/182
- Expected years of schooling (of children under 7): 9.8 years for children under 7 years of age
- Life Expectancy: 69 years



The “Manara Network: A civil society for Child’s Rights” was designed and implemented by Save the Children Sweden (SCS) in collaboration with the International Bureau for Children’s Rights (IBCR), along with local civil society organisations (CSOs) from the Middle East and North Africa. The objective of the project is to contribute to the effective development and implementation of policies, strategies, and legislation in line with the Convention on the Rights of the Child throughout the region. The project aims to establish a regional child rights network of CSOs in the region by supporting and strengthening the capacity of local organisations in four main areas: analysis and reporting, coordination and networking, advocacy, and child rights programme mainstreaming. Funding for this project was made possible thanks to the Swedish International Development Agency.

Commendable practices

Gender Education for Teachers

Responding to an assessment conducted by the Public Aid Organisation (PAO) regarding the taboo issue of ‘gender’ within the Directorate of Education in Erbil, the Ministry of Education in partnership with the PAO launched in 2004 a gender-focused capacity building programme for teachers selected by the Ministry of Education. Initially, the Ministry of Education held reservations about allowing an external organisation to enter the education system and address this sensitive topic. However, these obstacles were overcome due to a prior history of collaboration on a 2002 literacy project involving the PAO and Save the Children UK. A series of 14 capacity building sessions (10 hours total) were held at the schools and introduced teachers to the concept of gender, the role of educational institutions and curricula in reducing disparities, and encouraging girls to continue their education. Evaluation reports during the programme implementation from the PAO and the Erbil community indicated visible results including the improved behaviour of teachers towards other female teachers and students, as well as increased integration and collaboration between female and male teachers. Teachers were also reported to be increasingly “thinking outside the box” about educating children regarding human rights and child rights. Moreover, the initiative enabled participants to feel more comfortable about discussing the issue of gender. The programme has since ended in Erbil, but was started in Sulaymaniyah and Dohuk. Funding for this initiative was made possible by the Norwegian People’s Aid Organisation and the PAO.

Emergency Cells

One of the consequences of armed conflict is the exponential growth of internally displaced children. In 2007, it was estimated that one out of six Iraqis was internally displaced. This situation has had a direct impact on the right to education for children. Displaced children often face difficulties when going through the school enrolment process because they may not possess the required official documents and may be facing a difficult economic situation. In an effort to facilitate the access of services for internally displaced persons, including primary and secondary education, the Government of Iraq and various United Nations agencies began in 2007 to form Emergency Cells (Cells). The Cells are composed of 13-18 members and exist in all provinces. They are led by the governor of the province and are responsible for coordinating all government ministries. Moreover, these Cells facilitate the enrolment of children in schools without proper documentation for a period of one year. Despite these Cells and other efforts, a December 2009 survey conducted by the Office of the High Commissioner for Refugees among internally displaced children indicated that 42% of boys and 47% of girls under 14 do not attend school. The reasons reported for the high rates of absenteeism were the need to work, the cost of school materials and transportation, overcrowded classrooms, and missing admission documentation.

Current Status of Children’s Rights

Iraq ratified the Convention on the Rights of the Child (CRC) on 14 May 1991 and has subsequently submitted one State report to the Committee on the Rights of the Child. The latest State report was submitted to the Committee on 6 August 1996. The Committee issued its latest concluding observations on 26 October 1998. The Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the involvement of children in armed conflict and the Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the sale of children, child prostitution, and child pornography were both ratified on 24 June 2008. Despite the unstable security situation, the Government of Iraq and the Government of Kurdistan have dedicated significant resources to address the needs of children in terms of health, education, and the specific humanitarian requirements of displaced children. For example, vaccination campaigns are recurrent, education is compulsory and free of charge until the end of secondary school, social welfare is made available to families in need, and the establishment of Emergency Cells has enabled displaced families to receive access to government services rapidly. However, the most visible area where security and instability directly impact children in the long term is education. Schools are built or rehabilitated, but the needs are considerable both in terms of infrastructure and human resources. In addition, the economic situation along with local traditions praising employment over education have a deterrent effect on the attendance of children in schools. There are laws dedicated to protecting children from violence, neglect, abuse, and discrimination. Yet, since knowledge of the children’s rights issues and the CRC along with enforcement of Iraqi legislation remain limited throughout Iraq, there is a need for a more coherent and coordinated approach to increase awareness of such rights. Civil society organisations, particularly non-governmental organisations, and the media are leading efforts on this regard through awareness campaigns as well as monitoring and reporting violations. The impact though has been limited as their actions have been sporadic in time and space. A better coordination among organisations would probably allow a greater impact, as well as collaboration with other stakeholders.

Country partner organisation

ICRN- Iraqi Child rights Network is an Iraqi non-profit alliance of non-governmental organizations and child rights activists that focus specifically on children and on the implementation of the rights of the child.

Web: <http://www.i-c-r-n.net> | Email: icrn_iraq@yahoo.com | Phone: +964 750 449 2322 (or) +964 662 531 028

International and Regional Human Rights Conventions/Treaties
Convention on the Rights of the Child (CRC)
Protocol to the CRC - Children and armed conflict
Protocol to the CRC - Sale of children,
Elimination of Racial Discrimination (ICERD)
Elimination of Discrimination against Women (CEDAW)
Optional Protocol to CEDAW
IC - Economic, Social, and Cultural Rights (ESCR)
IC - Civil and Political Rights (ICCPR)
Protocol to the ICCPR
Second Protocol to the ICCPR
Convention Against Torture (CAT)
Protocol to the CAT
Rights of Persons with Disabilities (CRPD)
Protocol to the CRPD
Protection from Enforced Disappearance
Status of Refugees
Protocol relating the Status of Refugees
Reduction of Statelessness
Protection of the Rights of All Migrant Workers
Convention - Suppression of the Traffic in Persons
Palermo Protocol - Trafficking in Persons
Consent to Marriage
ILO C-138 – Minimum age for employment
ILO C-182 – Child Labour
Intercountry Adoption
Civil Aspects of International Abduction
Discrimination in Education
Geneva Convention (I)
Geneva Convention (II)
Geneva Convention (III)
Geneva Convention (IV)
Geneva Protocol I
Geneva Protocol II
Rome Statute of the International Criminal Court
Ottawa Treaty - Landmines
Firearms Protocol
Convention on Cluster Munitions
<div style="display: flex; justify-content: space-around;"> <div style="text-align: center;"> ■ Ratified/Accession </div> <div style="text-align: center;"> ■ Signature </div> </div> <div style="margin-top: 5px;"> ■ No action </div>



- العاصمة: بغداد
- اللغة الرسمية: العربية والكردية
- عدد السكان: 30.747.000
- معدل وفيات الأطفال تحت سن الخامسة: 44/1000 ولادة
- مؤشر التنمية البشرية: 132/182
- سنوات الدراسة المتوقعة: 9.8
- سنوات للأطفال تحت سن السابعة
- متوسط العمر المتوقع: 69 سنوات



"شبكة منارة: مجتمع مدني لحقوق الطفل" من تصميم وتنفيذ المنظمة السويدية لرعاية الأطفال بالتعاون مع المكتب الدولي لحقوق الطفل، إلى جانب منظمات المجتمع المدني من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يهدف المشروع إلى المساهمة في وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وتشريعات تتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل في المنطقة، ويسعى المشروع إلى إنشاء شبكة إقليمية لحقوق الطفل تضم منظمات المجتمع المدني في المنطقة من خلال دعم قدرات المنظمات المحلية وتعزيزها في أربعة مجالات هي: التحليل ورفع التقارير، والتنسيق والتشبيك، والمناصرة، ودمج برنامج حقوق الطفل. وحظي هذا المشروع بالتمويل بفضل وكالة التنمية الدولية السويدية.

الممارسات الفضلى

تثقيف المعلمين حول النوع الاجتماعي

رذا على تقويم أجرته منظمة النجدة الشعبية بشأن قضية 'النوع الاجتماعي' المحظورة ضمن مديرية التربية في إربيل، أطلقت وزارة التربية بالشراكة مع منظمة النجدة الشعبية سنة 2004 برنامجاً لبناء القدرات يركز على النوع الاجتماعي ويشرك فيه معلمون تختارهم وزارة التربية. كانت وزارة التربية تتحفظ بدايةً على السماح لمنظمة خارجية بدخول النظام التربوي ومعالجة هذا الموضوع الحساس. لكن التعاون السابق بين منظمة النجدة الشعبية والمنظمة البريطانية لرعاية الأطفال ضمن مشروع محو الأمية سنة 2002 سمح بتذليل هذه العقبات. فنُظمت مجموعة من 14 جلسة لبناء القدرات (مجموعها 10 ساعات) في المدارس حيث تعرّف المعلمون على مفهوم النوع الاجتماعي، ودور المؤسسات والبرامج التربوية في تقليص التفاوتات وتشجيع الفتيات على إكمال تعليمهن. وأشارت تقارير التقييم أثناء تطبيق البرنامج من قبل منظمة النجدة الشعبية والمجتمع في إربيل إلى نتائج واضحة تشمل على سبيل المثال لا الحصر تحسّن سلوك المعلمين تجاه المعلمات والطالبات، وتزايد التكامل والتعاون بين المعلمين والمعلمات، وتبين أن المعلمين أصبحوا يفكرون بشكل مبتكر حول تثقيف الأطفال بشأن حقوق الإنسان وحقوق الطفل. وسمحت هذه المبادرة للمشاركين بأن يشعروا بالارتياح حيال مناقشة قضية النوع الاجتماعي. وانتهى البرنامج في إربيل لينطلق في السليمانية ودهوك بعد أن أمنت منظمة المساعدات الشعبية النروجية ومنظمة النجدة الشعبية هذه المبادرة.

خلايا الطوارئ

تتجلى إحدى تداعيات النزاع المسلح في التزايد الهائل لعدد الأطفال المشردين داخلياً. ففي سنة 2007، أشارت التقديرات إلى أن عراقي واحد من أصل ستة مشرد داخلياً، وأثر هذا الوضع مباشرةً على حق الأطفال في التعليم. فغالباً ما يواجه الأطفال الصعوبات عند الالتحاق بالمدرسة لأنهم قد لا يملكون الوثائق الرسمية المطلوبة وقد يواجهون أيضاً وصفاً اقتصادياً عسيراً. وفي محاولة لتسهيل وصول الأشخاص المشردين داخلياً إلى الخدمات، بما فيها التعليم الابتدائي والثانوي، بدأت الحكومة العراقية ومختلف وكالات الأمم المتحدة بتأسيس خلايا الطوارئ سنة 2007. تتألف الخلايا من 13 إلى 18 عضواً وهي موجودة في كل المحافظات. وتكون تحت قيادة حاكم المحافظة وتضطلع بمسؤولية التنسيق بين وزارات الحكومة كافة. وتسهّل هذه الخلايا عملية التحاق الأطفال في المدارس بدون وثائق كاملة لفترة سنة واحدة. مع ذلك، وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها هذه الخلايا، أظهر مسح أجراه مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في شهر كانون الأول/ديسمبر سنة 2009 أن 42% من الفتيان و47% من الفتيات تحت سن الرابعة عشرة لا يذهبون إلى المدرسة. ونذكر من الأسباب التي تبرر معدل الغياب المرتفع الحاجة إلى العمل، وكلفة المواد المدرسية والنقل، والصعوبات المكتظة، وغياب وثائق القبول.

الوضع الحالي لحقوق الأطفال

صدق العراق على اتفاقية حقوق الطفل بتاريخ 14 أيار/مايو سنة 1991 ورفع منذئذ تقرير دولة واحد إلى لجنة حقوق الطفل. وكان التقرير الأخير قد رُفِعَ إلى اللجنة بتاريخ 6 آب/أغسطس سنة 1996. وبدورها أصدرت اللجنة ملاحظاتها الختامية بتاريخ 26 تشرين الأول/أكتوبر سنة 1998. أما البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال فقد صدّقها بتاريخ 24 حزيران/يونيو سنة 2008. على الرغم من عدم استقرار الوضع الأمني، خصصت حكومة العراق وحكومة كردستان موارد مهمة لتلبية حاجات الأطفال في قطاعي الصحة والتعليم والاستجابة للمتطلبات الإنسانية للأطفال المشردين. على سبيل المثال، تكرر حملات التلقيح، وأصبح التعليم إلزامياً ومجانياً حتى نهاية المرحلة الثانوية، وتُقدّم خدمات الرعاية الاجتماعية للأسر المحتاجة، وأنشئت خلايا الطوارئ لتمكين الأسر المشردة من الحصول على الخدمات الحكومية بسرعة. لكن التأثير الذي يخلفه الوضع الأمني وعدم الاستقرار على وضع الأطفال يظهر جلياً وعلى المدى الطويل في مجال التعليم. يجري بناء المدارس أو إعادة تأهيلها لكن الاحتياجات كثيرة من حيث البنية التحتية والموارد البشرية معاً. فضلاً عن ذلك، يتسم الوضع الاقتصادي والتقاليد المحلية التي تفضل العمل على التعليم بتأثير رادع على التحاق الأطفال بالمدارس. صحيح أنه هناك قوانين تحمي الأطفال من العنف والإهمال والإساءة والتمييز غير أن معرفة قضايا حقوق الأطفال واتفاقية حقوق الطفل إلى جانب إنفاذ القانون العراقي تبقى محدودة في جميع أنحاء العراق ما يستدعي مقارنة أكثر ترابطاً وتنسيقاً من أجل تعزيز النوعية حول هذه الحقوق. وتقوم منظمات المجتمع المدني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية، والإعلام الجهود المبذولة في هذا الإطار من خلال حملات التوعية ومراقبة الانتهاكات ورفع التقارير بشأنها. مع ذلك، ما زال التأثير محدوداً لأن التحركات المنفذة كانت متفرقة من حيث الزمان والمكان. ومن شأن تحسين التنسيق بين المنظمات وتعزيز التعاون بين الجهات الفاعلة الأخرى أن يترك أثراً أكبر في هذا المجال.

المنظمة الشريكة في العراق

شبكة حقوق الطفل العراقي هي عبارة عن تجمع تحالفي غير ربحي على المستوى الوطني للعراق لعدد من المنظمات غير الحكومية والناشطين والناشطات في مجال الدفاع عن حقوق الطفل.
الموقع الإلكتروني: <http://www.i-c-r-n.net> | البريد الإلكتروني: lcrin_iraq@yahoo.com
هاتف: 028 531 662 +964 (أو) 049 2322 750 +964

الاتفاقيات/المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان
اتفاقية حقوق الطفل
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال
الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكاله
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية
البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية
البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية
اتفاقية مناهضة التمييز وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التمييز وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين
البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين
الاتفاقية بشأن خفض حالات انعدام الجنسية
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
اتفاقية منع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير
بروتوكول منع وتمييع ومعالجة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال
اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج
اتفاقية الحد الأدنى لسن العمل (رقم 138)
اتفاقية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال (رقم 182)
اتفاقية حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي
الاتفاقية المتعلقة بالحوادث المدنية للاختطاف الدولي
اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم
اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بقوات المسلحة في الميدان
اتفاقية جنيف الثانية لتحسين حال جرحى ومرضى وعرضى القوات المسلحة في البحار
اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب
اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب
البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف بشأن حماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول)
البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف بشأن حماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الثاني)
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام
بروتوكول ملاحمة صنع الأسلحة الباردة وأجزائها ومكوناتها والخديرة والانتاج بها بصورة غير مشروعة
الاتفاقية بشأن الحماير العنقودية
تصديق/الانضمام
توقيع
عدم اتخاذ أي إجراء

